

إعلان

تعلم الهيئة العامة للسلع التموينية اليوم السبت ٢٠٢٣/٢/٤ عن الممارسة رقم (١) لسنة ٢٠٢٢/٢٠٢٣ لإستيراد أرز أبيض طبيعي تام الضرب قصير الحبة بنسبة كسر ١٠% إنتاج محصول ٢٠٢٢/٢٠٢٣ معبأ بعبوات ٥٠ كيلو لحساب الشركة القابضة للصناعات الغذائية

- وصول خلال الفترة من ٣/٢٠ حتى ٢٠٢٣/٤/٥

و/ أو الفترة من ٤/٢ حتى ٢٠٢٣/٤/١٦

و/ أو الفترة من ٤/١٧ حتى ٢٠٢٣/٥/٤

و/ أو الفترة من ٥/٥ حتى ٢٠٢٣/٥/٢٠

- تسليم المخازن التي تحددها الشركة القابضة للصناعات الغذائية

- الكمية : بحد أدنى ٢٥ ألف طن +/- ١٠% رغبة البائع.

- تقدم المظاريف الفنية والمالية يوم الثلاثاء الموافق ١٤ فبراير ٢٠٢٣ (موعد جلسة فض المظاريف الفنية)

- تقدم الأسعار CIF بالدولار الأمريكي على أساس السداد At Sight وبتسهيلات موردين ١٨٠ يوم وتتم المفاضلة

بين السعيرين بما يحقق مصلحة الهيئة

- تقدم مصروفات التخليص والتفريغ والنقل بالجنيه المصري

- تسدد مصروفات التخليص الجمركي والتفريغ والنقل بالجنيه للطن شاملة ضريبة القيمة المضافة حتى المخازن التي

تحددها الشركة القابضة للصناعات الغذائية داخل جمهورية مصر العربية مع تقديم مستندات الصرف

- تكون العروض مصحوبة بتأمين ابتدائي مقداره ٧٥ ألف دولار بخطاب ضمان لصالح الهيئة العامة للسلع التموينية

- يكون العرض مصحوبا بـ ٣ عينات كل عينة ٢ كيلو جرام تكون محكمة الاغلاق بمعرفة مقدم العرض ومدون عليها

بياناته ورقم الممارسة وتاريخها ، وسيتم إرسال أحد هذه العينات إلى معهد بحوث تكنولوجيا الأغذية التابع لوزارة

الزراعة لإجراء اختبار الطهي لتحديد مدى ملاءمته مع ذوق المستهلك المصري.

- سيتم قبول العروض الفنية المقبولة وفقا لنتيجة اختبار الطهي للعينات المقدمة ، ويتم فتح المظاريف المالية الخاصة

بها في الموعد المحدد لاحقا

كافة الشروط المالية والتجارية والمواصفات الفنية وفقا لكراسة الشروط والمواصفات التي يمكن الحصول عليها من

الهيئة العامة للسلع التموينية - ٩٩ ش القصر العيني - القاهرة

كراسة شروط

الممارسة رقم (١) لسنة ٢٠٢٢/٢٠٢٣

جلسة ١٤ / ٢٠٢٢/٢ لتوريد أرز أبيض مستورد بالدولار CIF من أي منشأ

طبيعي تام الضرب قصير الحبة كسر ١٠٪ إنتاج محصول ٢٠٢٢/٢٠٢٣

لحساب الشركة القابضة للصناعات الغذائية

أولاً : شروط أساسية

١. تقدم العروض في مظاريف مغلقة باسم السيد / رئيس الإدارة المركزية لشئون الاستيراد والتسويق المحلي - رئيس لجنة الفز بمقر الهيئة العامة للسلع التموينية ٩٩ شارع قصر العيني - القاهرة.

٢. تكون العروض المقدمة مستوفاة لجميع الشروط الموضحة بالكراسة ويتم تقديمها في مظروفين - مظروف فني ومظروف مالي - (موقع عليهما من مقدم العرض المفوض بالتوقيع كتابيا سواء وكيل المورد الأجنبي أو فرع الشركة بجمهورية مصر العربية) ومختوم بختم الشركة الموردة ، ويكون العرض المقدم موضحا به اسم مقدم العطاء والعنوان تفصيليا ووسيلة الاتصال (تليفون و فاكس وإيميل) ورقم السجل التجاري والبطاقة الضريبية بالنسبة لوكيل المورد الأجنبي.

٣. تقدم العروض الفنية والمالية في موعد أقصاه يوم الثلاثاء الموافق ١٤ / ٢٠٢٢/٢ في تمام الثانية عشرة ظهرا موعد فز المظاريف الفنية.

٤. يعتبر القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ واللائحة التنفيذية المعمول بها مكملًا لكراسة الشروط والتعاقد بين الهيئة والمورد.

٥. لا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما يدونه المتقدم من إشتراطات أو تحفظات ، وللهيئة الحق في استبعاد أي عطاء مقترن بشروط أو تحفظات.

٦. يكون الأرز الأبيض طبيعي تام الضرب قصير الحبة بنسبة كسر ١٠٪ إنتاج محصول ٢٠٢٢/٢٠٢٣ وفقا للمواصفة القياسية المصرية رقم ٢٠٠٦/٢٢٤٤.

٧. يلتزم مقدم العرض بالتوقيع على هذه الشروط وتقديم الأصل المعتمد مع العرض الأصلي المقدم من المورد موقعا عليه من مقدم العرض على أن يكون متضمنا النص على التوريد طبقا للمواصفات والبنود المدرجة بكراسة الشروط وذلك داخل مظروفين مغلقين على النحو التالي:-

ثانياً : المظروف الفني :

- يتضمن المظروف الفني الآتي :

١. أصل كراسة الشروط موقع عليها ومختومة من الشركة الموردة أو وكيلها.

٢. صورة معتمدة من التوكيل حال تقديم العرض من وكيل عن صاحب العرض (المورد الأجنبي)

٢. صورة من عقد التأسيس ومن النظام الأساسي وصورة من السجل التجاري ساري وصورة من البطاقة الضريبية ومن شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على القيمة المضافة حال ان يكون مقدم العرض شركة مصرية.
٤. أصل التفويض الصادر من رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب للشركة وكيلا المورد الصادر للمفوض الذي ينوب عنه في التوقيع أو الحضور.
٥. خطاب ضمان ابتدائي بقيمة ٢٥ ألف دولار أمريكي لصالح الهيئة العامة للسلع التموينية. - وسوف يتم استبعاد العرض غير المرفق به تأمين ابتدائي.
٦. صورة استثمار ١٤ س وكلاء تجاريين علي ان تكون سارية المفعول ويقدم اصل الاستثمار لرئيس لجنة فض المظاريف للإطلاع إذا كان مقدم العرض وكيلا لمورد أجنبي.
٧. صورة حديثة سارية من السجل التجاري ، البطاقة الضريبية
٨. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم العرض.
٩. يلتزم المورد بتقديم ٣ عينات كل عينة ٢ كيلو جرام من الأرز المورد تكون محكمة الاغلاق بمعرفة مقدم العرض ومدون عليها بياناته ورقم الممارسة وتاريخها ، ترسل أحد هذه العينات إلى معهد بحوث تكنولوجيا الأغذية التابع لوزارة الزراعة لإجراء اختبار الطهي لتحديد مدى ملاءمته مع ذوق المستهلك المصري.

١٠. الكمية

- حد أدنى ٢٥ ألف طن + / - ١٠٪ رغبة البائع مع ذكر المنشأ تحديدا معبأة في عبوات ٥٠ كيلو جرام لحساب الشركة القابضة للصناعات الغذائية

ثالثاً : المظروف المالي :

- يتضمن المظروف المالي الآتي :

١. أصل العرض الوارد من المورد (وملخص باللغة العربية في حالة ما إذا كان العرض وارد من مورد خارجي) ويحتوي على السعر والكمية والمنشأ وفترة الوصول ، ويكون العرض ساري المفعول لمدة سبعة أيام عمل من تاريخ فض المظاريف المالية ويكتب عليه تاريخ الدعوة ولن يلتفت إلي العرض الذي لا يراعي ذلك ، ويوقع على العرض من اللجنة ولن يتم فتح هذا العرض إلا بعد ورود التقرير من (مركز بحوث تكنولوجيا الأغذية - المركز القومي للبحوث - وزارة الزراعة) بصلاحيات العينات المقدمة للمستهلك المصري.

٢. برنامج الوصول

من ٢٠٢٣/ ٣/ ٢٠ حتي ٢٠٢٣/ ٤/ ٥

و/ أو من ٢٠٢٣/ ٤/ ٢ حتي ٢٠٢٣/ ٤/ ١٦

و/ أو من ٢٠٢٣/ ٤/ ١٧ حتي ٢٠٢٣/ ٥/ ٤

و/ أو من ٢٠٢٣/ ٥/ ٥ حتي ٢٠٢٣/ ٥/ ٢٠

- يلتزم المورد بتوريد كامل الكمية التعاقدية خلال فترة الوصول المحددة (كاملة أو مجزأة).

- تقدم الأسعار للطن بالدولار CIF على أساس السداد نقدا (AT SIGHT) أو بتسهيلات موردين ١٨٠ يوم ، ويتم اختيار وتقييم العروض وفقا لما يحقق مصلحة الهيئة العامة للسلع التموينية .
- تحديد قيمة مصروفات التخليص والتفريغ والنقل بالجنه المصري وتسدد مصروفات التخليص الجمركي والتفريغ والنقل بالجنه المصري للطن شاملة ضريبة القيمة المضافة حتى المخازن التي تحددها الشركة القابضة للصناعات الغذائية يتم سدادها مع تقديم المستندات الدالة على الصرف .
- يلتزم المورد الذي رسي عليه العطاء بالأسعار التي يتم التثبيت عليها في كافة الأحوال والظروف حتي إتمام التنفيذ .
- أولوية التثبيت للعروض المقدمة من الموردين سيتم علي أساس اقل الأسعار المقدمة والمقبولة فنيا بكامل شروط الممارسة .
- في جميع الحالات لا يتم التعاقد الا علي أساس المواصفات المعلنة
- ٤. المنشأ : أي منشأ وعلى أن يتم تحديد المنشأ بالعرض المقدم .
- ٥. ميناء الوصول : أحد موانئ جمهورية مصر العربية رغبة المشتري
- ٦. يذكر اسم المورد الخارجي وعنوانه تفصيليا في العرض الذي سيتم فتح الاعتماد المستندي عليه ويتم إخطار الهيئة باسم البنك المراسل الذي سيتم فتح الاعتماد عليه فور تثبيت الكميات المتعاقد عليها .

رابعاً : خطابات الضمان

١. التأمين الابتدائي

- يجب أن يكون عرض المورد مصحوباً بخطاب ضمان ابتدائي غير مشروط بأي شرط صادر لصالح الهيئة العامة للسلع التموينية و مقبول من جانبها صادر من أحد بنوك الدرجة الأولى المحلية أو شيك مصرفي مقبول الدفع بقيمة (٧٥ ألف دولار أمريكي - خمسة وسبعون ألف دولار أمريكي) ساري الصلاحية لمدة ثلاثون يوماً من تاريخ الممارسة ، وسيتم الإفراج عن خطاب الضمان المقدم عن العروض غير المقبولة طبقاً لنتيجة اختبار الطهي الوارد من معهد بحوث تكنولوجيا الأغذية .

٢. خطاب الضمان النهائي

- يتم الاحتفاظ بالتأمين الابتدائي للعطاءات التي تم تثبيتها لحين قيام المتعاقد معه بتقديم خطاب الضمان النهائي خلال عشرة أيام عمل بعد أقصى من تاريخ التثبيت ، وخلاف ذلك فإن للمشتري الحق في مصادرة الضمان الابتدائي مع تحميل المورد بكافة الأضرار المترتبة على ذلك باعتبارها إخلالاً بالتنفيذ .
- سوف يتم الإفراج عن الضمان الابتدائي المقدم عن العروض المثبت لها بعد تقديم الضمان النهائي الصادر باسم الهيئة العامة للسلع التموينية بواقع ٥٪ من قيمة الكمية المثبتة عن كل فترة توريد مثبتة للمورد ساري المفعول لمدة ستون يوماً من تاريخ الوصول وغير مشروط بأي شروط وغير قابل للتحويل وصادر لصالح الهيئة العامة للسلع التموينية من أحد بنوك الدرجة الأولى بالخارج مصدقاً عليه من أحد البنوك الدرجة الأولى المحلية المعتمدة وعلى أن يقرفيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الهيئة العامة للسلع التموينية مبلغاً يوازي قيمة التأمين ويكون ضامناً للتنفيذ والمواصفات ويتم استلامه وقبوله من جانب المشتري .

يتم الإفراج عن خطاب الضمان النهائي بعد تحقق الشروط التالية وهي :-

○ تقديم المورد شهادة معتمدة ومختومة من الشركة القابضة للصناعات الغذائية تفيد تسليم كامل الكمية المتعاقد عليها للمخازن التابعة للشركة القابضة للصناعات الغذائية طبقا للشروط والمواصفات المحددة بكراسه الشروط مرفقا بها جميع الإفراجات النهائية غير المشروطة الخاصة بالشحنة من جميع الجهات الرقابية المختصة ويظل خطاب الضمان ساريا بعد الإفراج النهائي عن الشحنة بمعرفة السلطات المختصة في ميناء الوصول حتى قيام المورد بسداد قيمة المستحقات النهائية للهيئة إن وجدت وذلك خلال أربعة أسابيع على الأكثر من تاريخ المطالبة النهائية الصادرة للمورد أو وكيله ، والا كان للهيئة أن تحصل على مستحقاتها من خطاب الضمان النهائي ويتم الإفراج عن الضمان المذكور فور استلام الهيئة القيمة المطالب بها.

■ للهيئة العامة للسلع التموينية مد خطاب الضمان دون إعتراض من المورد .

خامسا : الشروط والمواصفات

■ يكون الأرز الأبيض تام الضرب والنضج طبيعي قصير الحبة بنسبة كسر ١٠٪ إنتاج محصول ٢٠٢٢/٢٠٢١ وفقا للمواصفة القياسية المصرية رقم ٢٠٠٦/٢٢٤٤٠ (غير مسموح بخلط أنواع الأرن وذلك وفقا للمواصفات الآتية :-

الصف	الكسر	الحبوب الحمراء	الحبوب التالفة والصفراء	الحبوب غير الناضجة (طباشيرية وخضراء)	المواد الغريبة الكلية	الأرز الشعير	الحبوب المخالفة لدرجة التبييض	المواد غير النباتية من المواد الغريبة
	%	%	%	%	%	%	%	%
أرز أبيض	١٠	٢	٠,٧	٣	٠,١	٠,١٥	١	٠,٠٥

مرفق باقي المواصفات باللغة العربية (والترجمة الاسترشادية باللغة الانجليزية) :

■ ويجب أن يلتزم المورد بالتوريد طبقا لهذه الشروط والمواصفات ، وفي حالة المخالفة سيتم رفض الشحنة.

سادسا : التعبئة

■ يتم التعبئة داخل أجنوة بولي بروبيلين منسوج جديدة زنة ٥٠ كيلو جرام صافي على أن تكون الأجنوة متينة تتحمل عمليات الشحن والتفريغ والنقل والتداول في جميع المراحل ولم يسبق استخدامها (محكمة الغلق) صالحة للتعبئة والتداول بدون حدوث أي أضرار وخالية من أثار المواد الكيماوية أو البترولية وخالية من الحشرات بأطوارها والفطريات وأن يكون النسيج ٤٥×٤٥ في الديسيمتر وأن تكون الأجنوة محاكة مرتين بخيط متين وموحده الوزن، ويتم كتابة البيانات التالية بخط واضح باللغة العربية والانجليزية - بالوان ثابتة (ليس لها أي تأثير ضار على مواصفات الأرن والبيانات هي:

١. بلد المنشأ

٢. اسم المورد وعنوانه

٣. اسم المستورد وعنوانه (الهيئة العامة للسلع التموينية لحساب الشركة القابضة للصناعات الغذائية)

٤. تاريخ الإنتاج (سنة الحصول) ٥. تاريخ انتهاء الصلاحية

٦. نوع الأرز ٧. رقم رتبة الأرز: طبيعي رتبة (٢) كسر ١٠٪ حد أقصى

٨. الوزن الصافي

يتم تقديم شهادة من المورد توضح طريقة الطهي طبقا لما يرد من مركز بحوث تكنولوجيا الأغذية - المركز القومي للبحوث - وزارة الزراعة.

سابعا : موانئ التفريغ:

يلتزم مقدم العرض باخطار الهيئة العامة للسلع التموينية ، والشركة القابضة للصناعات الغذائية بالعنوان التالي : ١ ميدان السواح القاهرة فور الشحن بموعد الوصول للموانئ المصرية لتحديد ميناء التفريغ وفقا لهذا التاريخ ، وفي حالة حدوث أي اختلاف في تاريخ الوصول يلتزم المورد باخطار الهيئة العامة للسلع التموينية قبل الوصول بـ (٢ أيام عمل) علي الأقل.

في حالة شحن وتوريد الكمية داخل عنابر سفينة مستقلة يكون الآتي :-

موانئ التفريغ	الحد الأقصى للغاطس عند الوصول
الدخيلة - بورسعيد - دمياط - الأدبية - سفاجا - العين السخنة	٤٢ قدم
الإسكندرية للسفن حمولة ٣٠ ألف طن فأقل	٣٢ قدم

يتم التخليص الجمركي والتفريغ والتسليم للمخازن التي تحددها الشركة القابضة للصناعات الغذائية بمعرفة البائع.

ثامنا : طريقة الدفع :

يتم دفع القيمة بالدولار بموجب اعتماد مستندي معزز غير قابل للإلغاء وغير قابل للتحويل وقابل للتجزئة يتم فتحه في أحد بنوك الدرجة الأولى المحلية وعلى أن يتم السداد بعد الإفراج النهائي للشحنة في ميناء الوصول وتسليم كامل الكمية لمخازن الشركة القابضة للصناعات الغذائية، ويتم السداد طبقا للكميات الفعلية التي يتم تسليمها.

يعتبر الاعتماد المستندي صالح بمجرد ارسال البنك المفتوح لديه الاعتماد داخل جمهورية مصر العربية سويقت للبنك المراسل والذي يتم تحديده من قبل المورد بصرف النظر عن قبول البنك المراسل للسويقت من عدمه.

وفي حالة عدم ابلاغنا بالبنك المراسل من قبل المورد قبل فتح الاعتماد المستندي يتم فتح الاعتماد وقيام البنك المحلي بإبلاغه بالبنك المراسل الخارجي الذي يتعامل معه دون الحق للمورد للإعتراض عليه.

يتم السداد مقابل تقديم المستندات التالية :-

١- فاتورة تجارية من أصل وخمس صور موقعا عليها من البائعون موضحا بها اسم المشتري الهيئة العامة للسلع التموينية ولحساب الشركة القابضة للصناعات الغذائية واسم الباخرة ورقم الاعتماد والكمية المشحونة والمواصفات الفعلية والسعر والقيمة الإجمالية والقيمة الصافية بعد الخصومات.

- ٢- شهادة المنشأ من أصل وخمس صور موضعا بها بلد المنشأ على وجه الدقة الصادرة من الغرفة التجارية.
- ٣- شهادة من أصل وصورتين تنص على أن الأرز المشحون إنتاج محصول ٢٠٢٢/٢٠٢١ وموضح بها تاريخ الإنتاج صادرة من الجهات الرسمية في بلد المنشأ ومصدق عليها من أحد القنصليات المصرية في بلد المنشأ للبضاعة.
- ٤- مجموعة كاملة ونظيفة من ثلاث أصول وثلاث صور من بوليصة الشحن الصادرة باسم الهيئة العامة للسلع التموينية والمستلمين الشركة القابضة للصناعات الغذائية وأن الاختصاص القضائي بالقاهرة، وفي حالة مخالفة ذلك يتحمل المورد أي أعباء مالية تترتب على المخالفة.
- ٥- شهادة صادرة من الجهات الرسمية في بلد المنشأ أو من شركة المراجعة المحددة عن طريق المشتري توضح الكمية والأوزان والنوع والمواصفات والتعبئة وسنة المحصول والحالة وقت الشحن على أن تتضمن الشهادة أن الكمية المشحونة مطابقة لشروط ومواصفات التعاقد وأن العينة ممثلة تمثيلا تاما مع تحديد الطريقة التي أخذت بها العينة
- ٦- شهادة وزن من أصل وخمس صور موقعة من وزن مرخص أو شركة المراجعة في ميناء الشحن.
- ٧- شهادة فحص صادرة من شركة التفتيش والمراجعة (المعينة من الهيئة) تفيد فحص الشحنة قبل الشحن طبقا للمواصفات المرفقة وتوضح مواصفات البضاعة المشحونة لكل بند على حدى.
- ٨- شهادة إشعاع من السلطة المختصة في بلد المنشأ مصدقا عليها من القنصلية المصرية في بلد المنشأ تفيد عدم تجاوز نسبة المواد المشعة في الرسالة للنسب المسموح بها محليا ودوليا.
- ٩- شهادة تفيد إرسال ثلاث صور لكلا من (فاتورة تجارية - بوليصة الشحن - شهادة التبخير - شهادة المنشأ - الشهادة الصحية - شهادة المحصول - شهادة الجودة الصادرة من وزارة الزراعة في بلد المنشأ - ترسل بعد انتهاء الشحن وقبل وصول الباخرة بالبريد عن طريق البريد الدولي السريع EXPRESS MAIL إلى الهيئة العامة للسلع التموينية ٩٩ شارع القصر العيني).
- ١٠- شهادة من أصل وصورتين تفيد تبخير الأرز بعد الشحن على أن يتم التبخير بطريقة تدوير الهواء مع تحديد المادة المستخدمة في التبخير.
- ١١- إخطار الهيئة العامة للسلع التموينية بما يفيد وصول الشحنة والإفراج عنها من قبل الجهات الرقابية في ميناء الوصول (صحة - زراعة - إشعاع) .
- ١٢- أصل بوليصة التأمين على الشحنة CIF صادرة لصالح الهيئة العامة للسلع التموينية.
- ١٣- صورة من البرقية المرسلة للمشتري فور تمام الشحن موضعا بالبرقية الكمية التي تم شحنها وتاريخ الإبحار وتاريخ الوصول المنتظر للمواني المصرية والتوكيل الملاحي في ميناء التفريغ ورقم الاعتماد المستندي وميناء الشحن وعلم الباخرة وسنة البناء والغاطس والطول .
- ١٤- شهادة صحية PHYTOSANITARY CERTIFICATE من أصل وصورتين صادرة من السلطات المختصة في بلد المنشأ تنص على أن الأرز صالحا للغذاء الآدمي خاليا من الآفات والفطريات والعفن والحشرات الحية والميكروبات الضارة بصحة الإنسان والحيوان FREE FROM INJURIOUS DISEASES AND PESTS
- ١٥- شهادة الافلاتوكسين وتصدر من أصل وصورتين من السلطات المختصة ببلد المنشأ يبين أن الشحنة خالية من الافلاتوكسين وترفض الشحنة في حالة خلاف ذلك.

تاسعا : غرامات التأخير

في حالة تأخر المورد عن التوريد في المواعيد المحددة بأمر الإستاند يتم احتساب الغرامات طبقا للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بحيث توقع عليه غرامة تأخير بنسبة ١٪ عن كل أسبوع تأخير من قيمة الكمية التي يكون قد تأخر في توريدها بحد أقصى ٢٪ من قيمة الكمية المذكورة وفقا لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية المعمول بها.

عاشرا : الإخفاق

في حالة إخفاق المورد عن توريد كامل الكمية المقررة تتخذ الاجراءات وفقا لشروط وأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ واللائحة التنفيذية المعمول بها.

الحادي عشر : الاختصاص القضائي والفصل في المنازعات :

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بالقاهرة بالنظر في أية نزاعات تنشأ عن تنفيذ بنود وشروط الممارسة يتعذر حلها وديا وذلك وفقا لأحكام القانون المصري.

الثاني عشر: شروط وملاحظات عامة

١. يتم فتح الاعتماد (خلال عشرة أيام عمل بنكي) من تاريخ استلام وقبول الهيئة العامة للسلع التموينية لخطاب الضمان النهائي غير المشروط بأي شرط وتأخير تقديم الضمان النهائي وبالتالي تأخير فتح الاعتماد لا يترتب عليه تأخير الوصول ويفتح الاعتماد علي البنك المراسل الذي يطلبه المورد إن أمكن ذلك. وفي حالة عدم فتح الاعتماد المستندي في المواعيد المحددة (عشرة أيام عمل بنكي من تاريخ تقديم الضمان النهائي) لأسباب ترجع للهيئة العامة للسلع التموينية يجوز للمورد مد فترة الوصول لمدة مماثلة لفترة التأخير في فتح الاعتماد دون تحميله بغرامة تأخير، وفي هذه الحالة يتم التنسيق بين الهيئة والمورد.

٢. في حالة طلب الهيئة من المورد تأجيل برنامج الوصول، لا يتحمل المورد أي غرامات تأخير أو مصروفات مد الاعتماد المستندي كما لا يحق للمورد المطالبة بمصاريف التخزين أو أية مصروفات أو تعويضات عن تأجيل التوريد.

٣. في حالة تأخير المورد في التوريد وبرنامج الوصول لأسباب ترجع إليه وحده وترتب على ذلك تمديد صلاحية الاعتماد لفترة أخرى فإن كافة المصاريف والعمولات البنكية الناجمة عن تمديد الصلاحية تكون على عاتق المورد داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها.

٤. في حالة رغبة المورد شحن الصفقة المتعاقد عليها معه قبل فتح الاعتماد المستندي لأبد من الحصول على الموافقة الكتابية المسبقة من الهيئة العامة للسلع التموينية قبل الشحن ولا يترتب على ذلك تحمل الهيئة لمصاريف أو غرامات.

٥. الشحن الجزئي مسموح به على أن يتم وصول كامل الكميات المتعاقد عليها خلال فترة الوصول الموضحة بالكراسة.

٦. جميع العمولات والمصاريف البنكية خارج مصر بما فيها عمولات التعزيز للبنوك الخارجية تكون على حساب البائع.

٧. تقوم الهيئة بتعيين شركة مراجعة ويتم خصم ٥٠ سنت من سعر الطن CIF مقابل أتعاب شركة التفتيش وذلك للقيام بالتفتيش ومراجعة الشحنة في ميناء الشحن وعند الاستلام في مخازن الشركة القابضة للصناعات الغذائية وإصدار شهادة بذلك ، ويكون المورد مسئول تماما عن تمكين شركة المراجعة من أداء مهمتها من فحص ومراجعة الكميات المثبتة له.
٨. من حق لجنة البت زيادة الكمية المثبتة لأي مورد وفقا للمادة رقم (٤٦) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية بنسبة ١٥٪ بنفس أسعار التوريد دون اعتراض من المورد ، ولجنة البت إيقاف الممارسة فور استيفاء الإحتياجات المطلوبة.
٩. يجب ذكر عدد الأجوالة المشحونة والوزن القائم والصافي بمنفستو الباخرة.
١٠. يتحمل المورد بقيمة التلف والعجزات بالرسالة وتكون ناجمة عن أسباب مرجعها الناقل أو عمليات التفريغ والنقل إلى مخازن الشركة القابضة للصناعات الغذائية.
١١. تقبل المستندات التي توضح اسم الشركة المتعاقدة مع الهيئة بحيث تظهر كالتالي :

SHIPPER:

Shipper full details on behalf of Supplier full details Who Participated in GASC Tender

(بيانات الشركة المتعاقدة مع الهيئة) On behalf of (بيانات الشاحن الأصلي للبضاعة)

١٢. للهيئة الحق في إلغاء الممارسة بدون ابداء الأسباب.
 ١٣. يتم التعاقد وفقا للشروط والمواصفات الواردة بالكراسة وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات المعتمدة من الهيئة والموقعة من المورد بمثابة عقد للتوريد بين الطرفين .
 ١٤. يتعين على مقدم العرض عدم تضمين العرض أية شروط ويعتبر التوقيع على كراسة الشروط من المورد أو وكيله موافقة صريحة على التوريد وفقا لهذه الشروط ويكون لاي شرط بالعرض يكون مخالفا لشروط الهيئة كما يعتبر المورد والوكيل ضامين لتنفيذ العقد.
- أطلقت على كراسة الشروط والمواصفات للممارسة وأقبل التوريد على أساسها**
- الهيئة العامة للسلع التموينية** **رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب**

أو وكيل المورد

الاسم /

التوقيع /

الرقم القومي /

ختم الشركة /

مواصفات الأرز الأبيض المستورد

طبقا للمواصفات القياسية المصرية رقم " ٢٠٠٦/٢٢٤٤ " للأرز الأبيض

الطبيعي رتبة (٢) بنسبة كسر ١٠٪

والتي تنص على الآتي :

- يجب أن يكون الأرز قصير الحبة ولا يجوز خلطه من أصناف أخرى
- يجب أن يكون الأرز نظيفا ذورائحة طبيعية صالحا للاستخدام الأدمي.
- يجب أن يكون الأرز خاليا من الروائح والنكهات الغريبة.
- يجب أن يكون الأرز خاليا من الحشرات الحية.
- تكون بقايا المبيدات في الحدود المقررة وطبقا للمواصفات القياسية المصرية الصادرة بهذا الشأن وما تصدره لجنة دستور الأغذية الدولية (كودكس).
- تكون الأفلاتوكسينات في الحدود المقررة طبقا للمواصفة القياسية م.ق.م ١٨٢٥ - الحدود القصوى للسموم الفطرية - الميكوتوكسينات في الأغذية - الجزء الأول : الأفلاتوكسينات.
- يجب أن يكون الأرز خاليا من الإشعاع.
- يكون الأرز خاليا من الأحياء الدقيقة الممرضة وسمومها.
- يكون الأرز خاليا من بكتريا الايشيريشيا كولاي.
- يكون الأرز خاليا من النموات الفطرية ظاهريا.
- لا تزيد بقايا المعادن الثقيلة عن الحدود المقررة بالمواصفة القياسية م.ق.م ٢٣٦٠ الحدود القصوى للمعادن الثقيلة في الأغذية.
- يجب أن يكون الأرز خالي من بذور القطن و بذور الحشائش السامة و بذور النباتات غير المسموح بها طبقا لقواعد الحجر الزراعي المصري.
- يجب ألا تتجاوز نسبة الرطوبة عن ١٤٪.
- يجب ألا تتجاوز نسبة الكسر عن ١٠٪.
- يجب ألا تتجاوز الحبوب غير الناضجة (الطباشيرية و الخضراء) ٣٪ ويسمح حتى ٤٪ مع الخصم من السعر بنسبة ١ : ١ للزيادة عن ٣٪.

Rice Guides (Not mandatory)

According to the standard Egyptian specifications " No. 2244/2006" (Grade 2 - index no 2)

- Rice must be short kernel and it is forbidden to mix it with other types.
- Rice must be clean and white natural order.
- Rice must be good for human consumption.
- Rice must be free from foreign and bad smell order.
- Rice must be free from live insects .
- Rice must be natural homogenous in shape, volume, and color of kind of rice.
- Rice must be free from fungus, dangerous bacteria and toxic living microorganism hazard to health.
- Rice must be free from E. coli bacteria.
- Rice must be free from pesticide of rice according to Egyptian codes.
- Residual of heavy metals must not exceed limits according to Egyptian codes No 2360.
- Aflatoxins are according to limits of Egyptian codes No 1875.
- Rice must be free from radiation .
- Rice must be free from cotton , toxin and grass seeds and the un allowed plant seeds according to Egyptian agriculture quarantine rules.
- Moisture content must not exceed : 14% maximum
- Rice broken must not exceed : 10% maximum
- Chalky and green kernels must not exceed : 3% up to 4% maximum with deduction 1 : 1 from price more than 4%